



مكانة مخطوطات الفقه المالكي في السودان وتقنيات تحقيقها

أ.د. علي مجدي علاوي

كلية التربية الأساسية- الجامعة المستنصرية

الكلمات المفتاحية: المخطوطات، الفقه المالكي. السودان
الملخص:

من المعلوم قطعاً ان الشريعة الإسلامية عالمية بقطعية قوله تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً)⁽¹⁾، وبقوله :- (قل يا أيها الناس اني رسول الله إليكم جميعاً)⁽²⁾، كما هو معلوم انها الشريعة العالمية الوحيدة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم (أعطيت خمسا لم يعطهن احد من الأنبياء قبلي.... وكان النبي يبعث على قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة)⁽³⁾. ومن نتائج عالمية الشريعة الإسلامية ووحدانيتها :- عالمية فقها ووحدانية هذه العالمية، لان عالمية الدين تستلزم عالمية شريعته، ووحدانية عالمية الدين تستلزم وحدانية عالمية شريعته، فنتج اذن من عالمية الشريعة الإسلامية اتساع فقها، بحيث يسع حياة كل الناس في هذا الكون الى يوم القيامة، مسلمين وغير مسلمين، (مسلمين) واضح، (وغير مسلمين) :- فلأن أحكام المعاشات في الشريعة الإسلامية هي صالحة لغير المسلمين كذلك، وهذه الصلوحية ثابتة بالتجربة والممارسة، ولهذا وجدنا سائر الأمم تنهل من شرائع الإسلام المعيشية اي منهل على مر العصور، بل تكاد تعم كل العالم اليوم وهو واضح في معاشاتهم واحكامها، ولما كانت حياة الناس غير متناهية في مستجداتها الى يوم القيامة وكانت نصوص الشريعة الإسلامية متناهية :- كان لزاما وجود طرائق متعددة لاستنباط أحكام مستجدات أفعال الناس هذه من النصوص هذه، وهو ما يسمى باحكام الفروع الفقهية، وعلمها يسمى الفقه، فكانت اصول الفقه المتعددة، وكانت الاختلافات في اعتماد هذه الأصول كلية او جزئية، ومن حيث كلياتها وجزئياتها وقواعدها، وكلما اتسعت الأصول وتنوعت كثرت الفروع وتنوعت فوجدت المخارج مستجدات الناس عبر الزمان والمكان.



المقدمة :

لقد كان الفقه المالكي ولا يزال هو أوسع فقه على الإطلاق أصولاً كما وكيفا، إذ بلغت أصوله مجملة ست عشرة اصلاً (١٦) ومجزأة أربعة وعشرين اصلاً (٢٤) من حيث الكم وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس وعمل اهل المدينة وقول الصحابي والاستحسان وسد الذرائع والاستصحاب وخبر الواحد والمصالح المرسلّة ومراعاة الخلاف^(٤)، وشرع من قبلنا والأخذ بأقل ما قيل والبراءة الاصلية والعرف والعادة^(٥).

هذا من حيث اتساعه كما اما الاتساع في الكيف فهو الاتساع في المصدر الواحد من هذه الأصول، اذ كان الفقه المالكي هو الوحيد الذي اخذ باقصى ما يتسع اليه اي اصل، ولم يضع من الشروط المقيدة للأصل الواحد الا شروطاً نادرة، ويكفي دليلاً على ذلك أن اصل الكتاب يستدل بنصه وبظاهره وبمفهوم المخالفة فيه وبمفهوم الموافقة فيه وبالتنبيه على العلة، بخلاف غيره من فقه المذاهب الأخرى، ويكفي دليلاً على ذلك أن الحنفية لا يأخذون بمفهوم المخالفة في الكتاب، بل وكذلك في السنة، وما قلناه على توسيع الفقه المالكي في الاستدلال في الكتاب الى خمسة اصول كما رأينا نقوله في الأصل الثاني وهو السنه النبوية اذا يستدل فيه بالنص وبالظاهر وبمفهوم المخالفة وبمفهوم الموافقة وبالتنبيه على العلة وهو ما ذكره الشيخ الأطرش السنوسي :- اما مالك فكان يتعامل مع النص وباقي الأصول على النحو التالي :- نص الكتاب والسنة، الظاهر من الكتاب والسنة، مفهوم المخالفة، مفهوم الموافقة، دلالة الاقتضاء، دلالة التنبيه^(٦)، فصار على هذا اذن ان اصول المذهب المالكي هو اربعة وعشرون اصلاً، خمسة من الكتاب القديم وخمسة من السنة، واربعة عشر الباقية :- الإجماع والقياس... بل اوصلها بعضهم إلى ست وعشرين اصلاً بأضافة الاستقراء وتصديق المعصوم.

ويأتي في الدرجة الثانية من حيث الوسع في عدد الأصول وتنوعها : المذهب الحنفي إذ أصوله :- الكتاب، والسنة والاجماع والقياس والاستحسان والعرف، وفي الدرجة الثالثة يأتي المذهب الحنبلي اذا أصوله :- الكتاب والسنة والقياس والاجماع وسد الذرائع، ويأتي في الدرجة الرابعة والاخيرة بين المذاهب السنية :- المذهب الشافعي اذا أصوله :- الكتاب والسنة والاجماع والقياس فقط.

مما سبق يتبين لنا ان كل فقه اسلامي من المذاهب الاربعة الا وهو مستنبط باصول مالكيه، والعكس غير صحيح إذ يوجد بعض الفقه المالكي ليس مستنبطاً الا باصول مالكيه فقط



كمراعاة الخلاف وشرع من قبلنا وعمل اهل المدينة و..... غيرها من الأصول التي استغل بها المالكية عن غيرهم من المذاهب، فهو أوسع فقه اسلامي على الإطلاق، لأن كثرة الأصول يؤدي إلى كثرة فروعها، وكثرة اتساع الأصل الواحد في ذاته يؤدي إلى كثرته فروعه كذلك، فأجتمع في الفقه المالكي الخصلتان معا، فكان الأكثر فروعاً والأكثر حلولاً لمشاكل المستجدات عبر الزمان والمكان فكلما أحدث الناس من فجور أحدث لهم الفقه المالكي في السودان حلولاً لها جالباً لهم مصالحهم ودافعاً عنهم مفسادهم والفقه الأكثر فروعاً يكون حاوياً لفقه الاقل فروعاً، فكان الفقه المالكي حاوياً لكل فقه اسلامي اذن.

وإذا علمنا ان الفقه الإسلامي هو أوسع من اي فقه غير اسلامي :-كان الفقه المالكي أوسع من اي فقه غير اسلامي من باب أولى، فكان حاوياً له من باب أولى، ومن هذا نستنتج ان الفقه المالكي هو أوسع فقه على الإطلاق على وجه الأرض، ولا يسلم فقه وضعي او فقه إسلامي من التأثير بالفقه المالكي ابداء، فكان هو الفقه العالمي الوحيد.

ولهذا السبب نجد أن المالكية قد وضعوا أنفسهم في هذه الساحة الهائلة من الفقه المالكي لأنهم إذ عملوا فيها فقد عملوا في كل فقه العالم فأفادوا واستفادوا.
البحث عن المخطوط المالكي:-

واذ قد ثبت لدينا مما سبق مكانة الفقه المالكي في العالم واتساعه واحتوائه لكل فقه فيه ثبتت لدينا :-مكانة مخطوطاته لكل زمان ومكان :-فلا بد لكل محقق لاي مخطوطه فيه اذا ما رغب وعزم ان يبحث عنها في فهارس المكتبات العامة وفهارس المكتبات الخاصة، فعليه اذن:-
أ. ان يتفحص فهارس المكتبات الوطنية والمكتبات الخاصة بدقة.

ب. ان يتفحص فهارس المكتبات الاجنبية الوطنية منها والخاصة والمتوفرة له بين يديه سواء أكانت متواضعة عند الخواص او في المكتبات العامة

ج. ان يتفحص الفهارس الاجنبية خارج الوطن وذلك بالتنقل إليها والوقوف عليها بدقه، وسواء إكانت فهارس العامة ام المكتبات الخاصة، مع ان هذا الأمر ليس بالهين وليس بالسهل بحكم حرص كل منها على هذه المخطوطات، لأنها تعتبرها من أثمن ماتملك عبر زمانها، وعليه ان يتحلى بالصبر والتحمل في سبيل هذا العمل النبيل⁽⁷⁾.

كما عليه ان شاء الله ينقب عنها في خارج الفهارس:



- أ. داخل المكتبات الوطنية وغير الوطنية الخاصة منها والعامّة، مستعينا أولا بما تحصل لديه من معلومات من تفحصه للفهارس كما ذكرت أولا، وبالوقوف على المخطوط غير المفهرس بدون سابقة علم منها ثانيا، وهذه الخطوة غالبا ما تخضع للصدفة.
- ب. التنقيب عن المخطوطات في الكتاتيب وفي الزوايا ويكون ذلك ب:
- بالرجوع إلى فهارسها الخاصة اذا كانت لها فهارس.
 - بالرجوع إلى الأرشيف ان كان لها أرشيف وليس مفهرسا
 - بالرجوع إلى المشايخ العالمين بوجودها في هذه الزوايا وهذه الكتاتيب وغيرها، لمعرفة عناوينها والوقوف عليها ان امكن، أو على الأقل معرفة الحد الأدنى منهم عليها وعلى حالتها
 - ج-التنقيب عن المخطوطات عند الخواص:-
 - فمن الأفضل والأقرب إلى الحصول على ضالته ان يبحث عنها عند:-
 - ١-عند الأسر التي تشرف على الزوايا والكتاتيب حاليا.
 - ٢-عند الأسر التي كانت تشرف على الزوايا والكتاتيب في الماضي، خاصة أصحاب تلك الزوايا والكتاتيب التي اندثرت وذهبت ولكن كتبها ومخطوطاتها قد توارثها السلف عن الخلف منهم.
 - ٣-عند الأسر التي لها قسط كبير من العلماء في الحاضر أو في الماضي
 - ٤-عند الأسر التي لها اهتمام بتجارة الكتب والمخطوطات، بل حتى عند التي كان لها في الماضي هذا الأمر وقد استغنت عنه اليوم
 - ٥-عند الأسر التي كانت تمارس مهنة الاستنساخ للمخطوطات في الماضي وكذلك الأسر التي تمارسه اليوم.
 - د. التنقيب عن المخطوطات عند وزارات الشؤون الدينية والأوقاف في سائر الاقطار العلابية والاسلامية.
 - ز. التنقيب عنها في مراكز البحث ومراكز المخطوطات عبر سائر مدن وعواصم البلدان في العالم خاصه المتواجدة في البلدان التي كانت قد استعمرت بمخطوطات في الماضي مثل مراكز أسبانيا وفرنسا وهولندا وبلجيكا والدانمارك وبريطانيا والاتحاد السوفياتي سابقا وكل الدول المستعمرة وكذا الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها.
 - و. بالتنقيب عنها في المكتبات الوطنية والمراكز الخاصة بها في الدول العربية مثل دار الكتب بمصر وفي الدول الإسلامية وغيرها من الدول.⁽⁸⁾



تقييد المعلومات الخاصة بالمخطوط الذي يراد تحقيقه

-تعيين مكان وجوده :وذلك بتحديد البلد او القطر المتواجد فيه اولاً، ثم تحديد المكتبة او المركز او الأشخاص المالكين له بدقة ثانيا والأفضل ان يعرف مكان تواجد المخطوطة الاصلية. وان تعذر ذلك فيكفي بمعرفة مكان تواجد صورها وان تعذر ذلك اكتفى بمعرفة مكان تواجد اي معلومة خاصة بها حتى إذا ما احتاج إليها سهل عليه الرجوع إليها وان أمكن تحديد المكان الذي انتقلت اليه، وإن أمكن تحديد الطريق الذي سارت فيه المخطوطة حتى وصلت إلى مستقرها الاخير، مشيراً فيه إلى الكيفية التي انتقلت بها، ابا لتجارة ام بالسرقة والغصب وهل انتقلت في مرحلة الاستعمار ام في مرحلة الاستقلال.
-تعيين الفهارس التي نصت عليه وذكر وصفها له بدقة ترجمة المخطوط.

وذلك بذكر ما يلي

١-اسم المخطوط او عنوانه بدقة، ويجب أن يعين العنوان اذا كان مستقلاً او منفصلاً عن سائر المخطوطات وان يعين مع ذكر المجموع الذي ينتمي اليه إذا كان مجموعاً فيه.
٢-ذكر رقم المخطوط بدقة :سواء أكان منفصلاً او كان مجموعاً، واذا كان مجموعاً فيجب ذكر رقم المجموع وذكر رقم المخطوط فيه.
٣-ذكر رمز المخطوط إذا لم يكن له رقم خاص به وكان له رمز خاص به سواء أكان مستقلاً او كان مجموعاً.

٤-ذكر نوع الفقه الذي يدور عليه المخطوط أهو فقه العبادات ام فقه المعاملات
٥-ذكر اسم مآلف المخطوط، وهذا ما غالباً ما يكون مذكوراً في مقدمة المخطوط او في وجه المخطوط، أو في آخر صفحة منه .
٦-ذكر حالة العصر الذي عاش فيه المؤلف، خاصة الحالة السياسية، والحالة الثقافية، لأنه غالباً ما يؤثر جانب السياسية في الفقه، وجانب الفقه في السياسة ولما كان مؤلفه لا يخرج عن عصره، فلا بد وان يتأثر بهذين العاملين، فيظهر ذلك الأثر في مؤلفه لا محالة .
٧-ذكر ترجمة ولو موجزة للعالم الذي الف فيه المخطوط وذلك بذكر اسمه ولقبه ان كان له لقب واسم الشهرة له ان كان له ذلك وذكر مكانته بين اقرانه من العلماء في عصره، وذكر بعض مشايخه وبعض تلاميذه مع ذكر بعض مؤلفاته ومكانتها بين سائر مؤلفات عصره في العلم الذي الف فيه، ثم ذكر تاريخ وفاته .



٨- ذكر اسم النسخ الذي استنسخ المخطوط وهذا دائما ما يكون في نهاية الصفحة الأخيرة من المخطوط، مع ذكر ما اذا كان النسخ من الفقهاء ام لا، لان النسخ كلما كان متخصصا في العلم الذي نسخة قلت اخطاؤه، وكلما ابتعد عن ذلك التخصص كثرت اخطاؤه .
وصف المخطوط مادياً

-الوصف الخارجي، وذلك بذكر ما إذا كان مجلدا او غير مجلد مع حجمه وحالته الصحية هل هي جيدة ام رديئة مع طول جلده وعرضها ومقاس أوراقه .
-الوصف الداخلي: وذلك بوصف اوراق النسخة هل هي جيدة ام رديئة ام متوسطة، والى اي عصر تنتهي هي ان امكن والا فلا، وكل ذلك حتى يطمئن القارئ إلى أن المحقق قد قام بعمله وهو مرتاح إذا نسب الخطأ فيه صغيرة
وتحديد عدد الأسطر في غالب صفحاتها وعدد الكلمات في كل سطر، وتحديد مقاس الأوراق (الطول والعرض)

تعيين المداد الذي كتبت به وذلك بذكر ما إذا كان واضحاً ام باهتاً معرضاً للرطوبة ام غير معرض، مع تعيين ألوانه، خاصة إذا كانت مذهبه، تعيين الخط الذي كتبت به، وصف حاله صفحات المخطوطة، وذلك بتحديد ما إذا كان فيها بعض الحروق، وهل تعرضت إلى الطمس ام لم تتعرض، هل فيها فراغات او سقطات في الكتابة، هل فيها سقط في الأوراق، هل هي ناقصة في عدد أوراقها ام لا، هل هي أوراقها مرتبة ام غير مرتبة، هل هي مرقمة ام غير مرقمة، مع العلم ان المخطوطات القديمة لم تكن ترقيم، انما كان يجعل اخر كلمة في الصفحة في أول كلمة في الصفحة الموالية إذا كانت الصفحتان متقابلتان، اي اخر كلمة في ظهر اللوحة هي اول كلمه في وجه اللوحة الموالية وهو ما يسمى بالتعقيب بالكلمة، أو أن يجعل اخر سطر في ظهر اللوحة هو أول سطر من اللوحة الموالية، وهو ما يسمى بالتعقيب بالسطر⁽⁹⁾ .

-ذكر السنة التي إلف فيها المخطوط

-ذكر السنة التي استنسخت فيها هذه النسخة التي بين يدي المحقق واهمية التحديد لهذه السنة هو من اهمية تحديد سنة التأليف للمخطوط .

-ذكر ترتيب نسخ المخطوط حسب تاريخ تأليفها إذ كان المؤلف قد ألحق بالنسخة الأولى بعض التغييرات او بعض الإصلاحات⁽¹⁰⁾ .



-ترتيب نسخ المخطوط حسب تاريخ استنساخها إذ به يتحدد رسم شجرة نسخ المخطوطة
وبه تعرف الأقدم فالأقدم منها.⁽¹¹⁾

-رسم شجرة نسخ المخطوط

-تحديد ام المخطوط ثم التنبيه على هذه الام هل هي الأصل ام هي فرع كسائر الفروع
مرحلة تحقيق المخطوطة :-

حتى يتمكن المحقق من أداء عمله في التحقيق على أحسن ما يرام يجب عليه ان يتبع
الخطوات التالية:-

١-التحقق من صحة عنوان الكتاب: وذلك بمراجعة سائر نسخ المخطوطة والتأكد من ثبوت
نفس العنوان عليها، أو التقارب فيما بينها في ذلك العنوان، مشيراً إلى ذلك في الهامش، هذا
إذا كان العنوان مذكوراً على نسخ مخطوطاته، أما إذا كان العنوان غير مذكور عليها فيمكن
اصطياده من كتب التراجم التي ترجمت للمؤلف وذكرت مؤلفاته فذكرت ذلك المؤلف في ذلك
الفن الذي كتبت فيه المخطوطة او اصطياده من كتب تراجم المؤلفات لعلها ذكرت ذلك
المؤلف باسمه ناسبه اياه بمؤلفه.⁽¹²⁾

٢-التحقق من نسبته إلى مؤلفه⁽¹³⁾ :-

٣-إذا كانت النسخة قد كتبت بيد مؤلفها مصرحاً بذلك بدقة فلا بد عندها من اتباعها كما
هي بدون اي تغيير لان كل المخطوطات المنسوخة من طرف غيره تكون تابعه لها .

٤-بعد رسم شجرة المخطوط وتعيين الام على المحقق ان يقابل هذه النسخة الام على سائر
النسخ التي اعتمدها في تحقيقه، وله ان لا يقابل على غيرها من النسخ العديدة الفائدة الا
إذا احتاج إليها في بعض الخصوصيات ككلمات او كلمة لم تفهم الا في نسخة مهمة فانه
يأخذها منها مشيراً إلى ذلك في الهامش لانه لا يمكن أن تجد نسخة كاملة الصحة كما لا
يمكن أن نجد نسخه كامله الخطأ، وقد يوجد ما هو اصبوب في نسخ كثيرة الاغلاط او الأخطاء
مما هو في نسخ قليلة الاغلاط والأخطاء⁽¹⁴⁾.

٥-عند اختلاف النسخ في لفظه من اللغات على المحقق ان يشير إلى يشير إلى ذلك في الهامش .

٦-حتى يسهل عليه المقابلة والإشارة في الهامش بدقة عليه ان يرمز لمخطوطته الام
وللمخطوطات الأخرى التي اعتمدها للمقابلة عليها برموز خاصة كحروف مثل أ، ب، ج..... أو
أي اسم او شكل يختاره المحقق



٧- عند وجود أي زيادة لنسخة من النسخ عليه ان يضيفها إلى النسخة المعتمدة والمقابلة (النسخة الام) ويشير بذلك في الهامش بشرط تأكده من انتماء هذه الزيادة الى اصل الكتاب المحقق

٨- اذا وجد المحقق اي سقط من النص كلمة او حرفا او جملة فعليه ان يضيفها إلى النص واضعا اياها بين قوسين معقوفتين مشيرا إلى ذلك في الهامش⁽¹⁵⁾.

٩- اذا وجد المحقق اي بياض في النسخة الام وجد ما يقابله في النسخة الأخرى فعليه أن يضيفه واضعا اياه بين قوسين معقوفين مشيرا إلى ذلك في الهامش، أما إذا لم يجد المحقق ما يقابل ذلك البياض في اي نسخه من نسخ المخطوط ولا حتى في النسخ المطبوعة اذا كانت له نسخ مطبوعة، فإن على المحقق ان يترك ذلك البياض على حاله مشيرا اليه في الهامش وانه لم يجد ما يقابله في اي نسخه مخطوطه او مطبوعة.

١٠- اذا وجد المحقق بعض التعليقات في هوامش النسخة المحققة (الام) من غير مؤلفها فعليه ان يشير إلى ذلك في الهامش وليس له ان يضيفها إلى النص المحقق ابدأ لأنها ليست من عمل مؤلف المخطوطة ، واذا كانت هذه التعليقات هي من طرف المؤلف نفسه فانه يجب عليه الحاقها بالنص المحقق لأنها من صلب ذلك النص⁽¹⁶⁾

١١- على المحقق ان يكون عارفا بلغة ورموز اهل الفقه المالكي في العصر الذي كتبت فيه المخطوطة وان يوظف هذه المعارف في القراءة والفهم السليمين للمخطوطة عنونه النص المحقق وترقيمه⁽¹⁷⁾.

يجب على المحقق ان يحافظ على العناوين التي أحدثها المؤلف لأنها من صلب النص المحقق وان يظهرها بحروف أوضح من سائر حروف النص.

وله ان يحدث من العناوين ما يراه ضروريا لحسن الاستفادة من نصوص المخطوطة بشرط إن يميزها عن غيرها وذلك بوضعها داخل اقواس معقوفة وان ينبه على ذلك في مقدمة التحقيق او أثناء عرضه لمنهجية تحقيقه وعرض رموزه فيها كما يجب عليه ان يحافظ على تقييمات النص التي أحدثها المؤلف من الفقرات والفصول والأبحاث والأبواب والأقسام والكتب .

وله ان يحدث عنها ما يشاء اذا كان يرى من الضروري احداثها، وبدونها سيظل الكتاب عديم الفائدة من حيث التقسيم، وبشرط ان يضعها بين اقواس معقوفة او غيرها وان يشير الى



ذلك في الهامش وإذا كان من الضروري ترقيم نصوص المخطوطة فالمحقق ان يلجأ إلى ذلك وذلك ان ان يرقم كل فقره على حدة اول كل مجموعة من الأسطر على حدة، وذلك حتى يتسنى للقاري الاستفادة من تلك الجزئيات في تلك النصوص الرموز الخاصة بالتحقيق⁽¹⁸⁾:

كل نسخة محققة الا ويضطر المحقق الى اضافة عنوانين او إبراز جمل اعتراضية او اضافة أرقام او تخريج نصوص من أصولها.. وما إلى ذلك من وسائل الضبط والايضاح، وحتى يتسنى له ذلك يجب عليه ان يرفق نصوصه المحققة برموز واقواس خاصه مثل القوسان () لفصل متون النصوص المنقولة من سائر المصادر والمراجع، وكذا تمييز ظهري لوحة من مخطوط عن وجهها مع ذكر رقمها مثل (١٣) تعني وجه اللوحة الثالثة

والقوسان المعقوفان [] لتمييز النصوص المضافة من طرف المحقق وكذا العناوين والأرقام سوى أرقام الصفحات عند الطبع، كما يجب على المحقق ان يستغني عن التعقيب لترتيب الصفحات في المخطوطة ويعوضها بترقيم الصفحات لانه هو الترتيم المعمول به اليوم سواء في الكتب المطبوعة او في المخطوطات الحديثة والتعقيب قد استعملت في المخطوطات القديمة لتحديد عقب كل صفحة وهي ان تكتب اخر كلمة من ظهر لوحة ما في أول سطر من وجه اللوحة الموالية، وقد درج على هذه التعقيب حضارات عديدة في القديم منها الحضارة العربية الإسلامية.

او ان يكتب اخر سطر من لوحة ما في أول سطر من اللوحة الموالية، وقد درج على هذه التعقيب اهل الحضارة السومرية في العراق اولا، ثم انتقلت الى غيرهم من الحضارات والمزدوجتان <<>> لتمييز اسماء الكتب الواردة في النص المحقق.

والمزدوجتان >> << لتمييز الإعلام الاعجمية المكتبة بالخط العربي الواردة في النص المحقق وكذا المكتوبة بلغة اجنبية.

المطتان - - لتمييز الجمل الاعتراضية عن غيرها من النص المحقق.

وللمحقق ان يختار رموزاً أخرى غير هذه اذا رأى ضرورة إلى ذلك.

وعليه ان يبرز كل هذه الرموز والاقواس في مقدمة تحقيقه. كما يجب على المحقق ان يراعي أدوات الوقف والفصل والاستفهام والتعجب، فيضع النقطة(.).



انتهاء الفقرة او الجملة المستغلة عن غيرها، وإن يضع الفاصلة (،) بين الجملة والجملة في
فقرة واحدة، وعلامة الاستفهام (؟) عقب الجملة الاستفهامية، وعلامة التعجب (!) عقب
الجملة المكتوبة بتعجب.

التمهيش:

على المحقق ان يدرج في هوامش النص المحقق ما يلي:

- ١- اظهار اختلاف النسخ في الألفاظ او في الرسم او في النص المنقول او.....
- ٢- اظهار المصادر والمراجع المذكورة في النص المحقق.
- ٣- اظهار المصادر والمراجع غير المذكورة في النص المحقق، وقد اكتشفها المحقق وبين ان المؤلف
قد نقل منها.
- ٤- ملخصات تراجم الإعلام الواردة في النص المحقق مع تخريجها من مصادرها ومراجعتها
الخاصة بها.
- ٥- ملخصات تراجم المصادر الواردة في النص المحقق مع تخريجها من مصادرها ومراجعتها
الخاصة بها.
- ٦- شرح الكلمات الغامضة مع تخريجه من القواميس الخاصة بها.
- ٧- تعقيب على النصوص الغامضة.
- ٨- التعقيب على ما قد يقع فيه المؤلف من هفوات ونقل النصوص يذكرها وقد تنبه إليها
المحقق.
- ٩- التنبيه على السقوطات التي تكون قد حدثت في النص المحقق.
- ١٠- التنبيه على الخروقات التي تكون قد حدثت في النص المحقق.
- ١١- التنبيه على التقديم والتأخير الذي قد يحدث بين النسخ المختلفة والمعتمدة في التحقيق.
- ١٢- التنبيه على الكلمات او الجمل المطموسة مع ذكر النسخة التي اصلحها منها ان امكن ذلك
ومع التنبيه على طمسها في كل النسخ ان كان ذلك، وعندها يجب عليه ان يضع في مكان هذا
الطمس نقاط تدل عليه، والأفضل ان يجعل بدل كل كلمة مطموسة ثلاثة نقاط، كما يمكنه
ان يضع بدل النقاط نجوما دالة على الطمس الحاصل في النسخ المعتمدة في التحقيق.
- ١٣- التنبيه على الحواشي الواردة في حاشية المخطوطة او على جوانب صفحاتها سواء إكانت
من المؤلف نفسه وعندها يجب عليه ان يثبتها في النص المحقق لأنها صادرة من المؤلف او من



غير المؤلف وعندها يجب عليه ان لا يدرجها في النص المحقق لأنها ليست صادرة من المؤلف، ويكتفي عندها بالاشارة عليها بالهامش فقط.

١٤- انساب الأبيات الشعرية إلى قائلها ان امكن ذلك.

مقدمة التحقيق

على المحقق قبل الشروع في تحقيقه للنص أن يبرز الأمور التالية :

-الفقه الذي الف فيه الكتاب بدقة . كفقه العبادات، فقه المعاملات ، فقه الاسره ، ...

-تعريف الكتاب نفسه وقيّمته العلمية بين سائر الكتب المؤلفة في موضوعه

-ترجمة مؤلفه ومكانته بين اقرانه من العلماء

-وصف النسخ التي اعتمدها في التحقيق.

-ذكر الاختلافات الكبيرة التي قد تكون بين نسخ التحقيق.

-الترميز برموز خاصة للنسخ المستعملة للتحقيق مع ذكر الام منها والنسخ التي يقابلها عليها.

-تحديد سير عملية التحقيق نقطة نقطة اي كيف يتم له قراءة النسخة الام وكتابة ما فيها

مع المقابلة حرفا حرفا، كلمة كلمة، وجملة جملة.

-ذكر الرموز والوسائل الايضاح التي اعتمدها في تحقيقه.

-تحديد نوع التعقيبات الصادرة منه على ما كتبه المؤلف مع كيفية عرض التراجم المؤلفين

ومؤلفاتهم الواضحة في النص المحقق.

-ذكر المصادر والمراجع التي قد يرجع إليها في تحقيقه بصورة عامة.

-ذكر من يملك او قد كان قد تملك النسخ التي التزمها في تحقيقه.

-ذكر نوع الخط الذي كتبت به كل نسخه وهل تعددت خطوطها ام لم تتعدد مع نوع المداد

ولونه.

-ذكر عدد لوحات كل نسخه من نسخ المخطوط المحقق.

-ذكر اسم الناسخ مع تاريخ التأليف والنسخ ان امكن ذلك.

الفهارس:

الأصل في فهارس اي كتاب ان تكون خادمة للقارئ وذلك بأن تسهل عليه الرجوع إلى أي عنوان

في الكتاب او اي فقرة كانت في اي فصل كان مع تحديد المصادر والمراجع التي اعتمد عليها

المؤلف وذلك حتى يطمئن القارئ ما يقرأ فيه مع الاستفادة الأعظم كما يقرأ ببساطة ويسر .



فعلى المحقق اذن ان يتهم بفهارس المخطوطة اذا كان المؤلف قد فهرس كتابه فيجعله في إطار النص المحقق، ثم يضيف له ما يراه مناسباً من الفهارس حتى يسهل على القارئ من الاستفادة من الكتاب الاستفادة الأعظم

الهوامش:

- (1) - سبأ ٢٨.
- (2) - الاعراف ٢٨
- (3) - صحيح البخاري حديث ٤٣٢٨ كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجداً، صحيح مسلم حديث ٥٢١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة.
- (4) - الشيخ الأطرش السنوسي، مالك ابن انس ومدرسة المدينة، ط / دار المغرب وهران الجزائر ١٩٩٩ ميلادي، ط ١، ص ١٩.
- (5) - المشاط، الجواهر الثمينة في عالم المدينة، ط / دار المغرب الإسلامي بيروت لبنان ١٩٩٠ ميلادي، ط ٢، ص ١١٠-١١٦.
- (6) - الشيخ الأطرش السنوسي، مالك ابن انس ومدرسة المدينة، المرجع السابق، ص ١٤.
- (7) - دراسات في علم المخطوطات والبحث الببليوغرافي لأحمد شوقي بيبين ص ١٧-١٨، ط/جامعة محمد الخامس المملكة المغربية ١٩٩٣ ميلادي.
- (8) - المرجع السابق ص ١٩.
- (9) - انظر كتاب دراسات في علم المخطوطات والبحث الببليوغرافي لأحمد شوقي بيبين ص ٧١-٧٩، ط/المملكة المغربية جامعة محمد الخامس.
- (10) - قواعد تحقيق المخطوطات للدكتور صلاح الدين المنجد ص ١٢ - ١٣ / دار الكتاب الجديد بيروت لبنان.
- (11) - اصول كتابه البحث العلمي وتحقيق المخطوطات ص ٢٥٣ - ليوسف المرعشلي ط / دار المعرفة بيروت لبنان.
- (12) - المرجع السابق ص ٢٦٣.
- (13) - المرجع السابق ص ٢٦٦.
- (14) - المرجع السابق ص ٢٧٠.
- (15) - قواعد تحقيق المخطوطات، المصدر السابق ص ١٦.
- (16) - انظر كتاب دراسات في علم المخطوطات والبحث بيبوغرافي لأحمد شوقي بيبين، ص ٧١-٧٩، المملكة المغربية، جامعة محمد الخامس.
- (17) - المرجع نفسه.

The status of al-Maliki jurisprudence manuscripts in Sudan and research techniques

Prof Dr. Ali Majdi Allawi

College of Basic Education

Al-Mustansariyyah University

Key words: Manuscripts. al-Maliki jurisprudence. Sudan

Summary:

I know for sure that the Islamic Sharia is universal with the certainty of the saying of the Almighty (And We have not sent you except to all people as good tidings and warners) and by saying: (Say, O people, that the Messenger of God is with you all) as it is known that it is the only universal Sharia according to the saying of the peace of God Peace and blessings of God be upon him (Atit Khumsa was given to one of the previous prophets... and the Prophet was sent to a special tribe and sent to all people

One of the results of the universality of the Islamic Shari'a and its universality:

- The universality of the jurisprudence and the unity of this universality, because the universality of the religion requires the universality of the Shariats, and the universality of the religion requires the universal unity of the Shariats, the invention of my permission is the universality of the Islamic Shari'a, the expansion of the fiqhs, so that the life of all people in this universe extends to the Day of Resurrection. Muslims and non-Muslims, (Muslims) clearly, (and non-Muslims):- So and so the provisions of the Islamic Shari'ah are valid for non-Muslims as well, and this validity is proven by experience and practice, and that is why we believe that the rest of the nations are not the same as the Islamic Shari'a Al-Maishiya, but they are valid



throughout the ages. The entire world today and it is clear in their livelihoods and rulings, and since the lives of people were infinite in their developments until the Day of Resurrection and the texts of Islamic law were finite:- there must have been multiple methods for deriving the rulings of the developments of people's actions from these texts, which is what is called the rulings of the branches of jurisprudence. And the sciences called jurisprudence were the multiple principles of jurisprudence, and the differences in the trust of these principles were partial, in terms of generalities, details and rules, and the wideness of the principles and the diversity of the many branches and the diversity of the findings of the most recent developments of people across time and space.